

انتهاء عقد الوكالة

إعداد

زياد محمد المحاميد

إشراف

الأستاذ الدكتور ياسين الجبوري

الملخص

تتناول هذه الدراسة انتهاء عقد الوكالة والآثار المتعلقة بانتهاء هذا العقد . إذ أن عقد الوكالة من العقود المهمة في الواقع التطبيقي العملي، لما له من فوائد في تسهيل المعاملات اليومية التي يقوم بها الافراد. ومراعاةً لهذه الاهمية التي يتميز بها عقد الوكالة، فقد افرد المشرعون نصوصاً خاصة لتنظيم أحكام هذا العقد، وترتيب الآثار على نشوءه ومن ثم انتهائه . و يعتبر عقد الوكالة من طائفة العقود المسماة التي عالجها القانون المدني الأردني في المواد (٨٣٣-٨٦٧) بالاضافة الى النصوص الخاصة للنيابة في التعاقد الواردة في ذات القانون .

ولقد استهلّت الدراسة في مطلعها تبيان ماهية عقد الوكالة، من حيث إيراد تعريف هذا العقد في اللغة والفقه والقانون، بالإضافة الى تبيان خصائص هذا العقد، وأنواعه وتمييزه عن باقي العقود الواردة على العمل. ثم بينت الدراسة الأسباب المنهية لهذا العقد . من ثم معالجة الآثار التي تترتب على إنتهاء عقد الوكالة .

وقد وجدت هذه الدراسة أن الوكيل يجري التصرفات القانونية نيابةً عن موكله الذي يحدد نطاق التصرفات التي يملكها الوكيل، وأن التصرفات التي تجري دون إتفاق تنطوي تحت مفهوم النيابة، أو قد تكون من التصرفات الموقوفة، او أنها مجازةً استناداً لإعتبارات الوضع الظاهر. ومن ثم تم إفراد عدد من التوصيات التي تخفف من حدّه الغموض والإشتباه الذي قد يظهر أمام المتعامل مع النصوص التشريعية الناظمة لعقد الوكالة.